[582] يكون قول الوالدين له (1)، لظاهر الامر للمصلحة لا على وجه الاعتقاد، ويظهر من بعض الاخبار أن المراد بالوالدين رسول ا وأمير المؤمنين عليهما السلام، ومن بعضها أن المراد بهما هنا الحسنان عليهما السلام. قال علي بن ابراهيم (2) - قبل ذلك - قوله: [ووصينا الانسان بوالديه إحسانا] (3) قال: الاحسان رسول ا صلى ا عليه وآله، قوله: بوالديه إنما عني الحسن والحسين عليهما السلام، ثم عطف على الحسين عليه السلام، فقال: [حملته أمه كرها ووضعته كرها..] وساق الكلام إلى قوله: [والذي قال لوالديه أف لكما..] (4) إلى آخر ما أوردنا، فيظهر منه أن المراد بالوالدين على هذا التأويل الحسنان، وقد تكلمنا في الخبر في مجلد الامامة (5). 16 - فس (6): [يا أيها الذين ءامنوا لم تقولون ما لا تفعلون] (7) مخاطبة لاصحاب رسول ا صلى ا عليه وآله الذين وعدوه أن ينصروه ولا يخالفوا أمره ولا ينقضوا عهده في أمير المؤمنين عليه السلام، فعلم ا أنهم لا يفون (8) بما يقولون، فقال: [لم تقولون ما لا تفعلون * كبر مقتا عند ا..] (9) الآية، وقد سماهم ا مؤمنين بإقرارهم وإن لم يصدقوا. 17 - فس (10): [فلما رأوه زلفة سيئت وجوه الذين كفروا] (11) قال: إذا

---

(1) لا توجد في (س): له. (2) في تفسيره 2 / 297. (3) الاحقاف: 15. (4) الاحقاف: 17. (5) بحار الانوار 36 / 158، 43 / 246، 258، 44 / 231، 53 / 102 وغيرها. (6) تفسير القمي 2 / 365. (7) الصف: 2. (8) في المصدر: لا يوفون. (9) الصف: 2 - 3. (10) تفسير القمي 2 / 379. (11) الملك: 27.